

مجالس رمضان (٤١) (آيات الصيام) (٧)

محمد الشرافي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى واله وصحبه اجمعين. اما بعد فاننا في الآية الاخيرة من آيات الصوم. قال الله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفد الى - 00:00:00 تكلمنا عن هذا حتى وصلنا الى قول الله تعالى وكلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال سبحانه ثم اتموا الصيام الى الليل ثم اتموا صيام الى الليل يعني ابقو صائمين حتى الليل - 00:00:20 والليل يبدأ بغروب الشمس. فإذا غربت الشمس فقد افطر الصائم. واما قوله سبحانه ولا تباشروهن او ان انتم عاكفون في المساجد. يعني لا تباشرو النساء حال كونكم حال عاكفين في المساجد - 00:00:40 والمراد بال مباشرة هنا الجماع مقدماته. فإنه لا يحل للمعتكف ان يباشر زوجته ولا ان يجامعها لا الجماع ولا مقدمات الجماع. وفي هذا اشارة الى ان الاعتكاف يكون في رمضان وهو كذلك ومعنى الاعتكاف معنى الاعتكاف هو لزوم المسجد للتعبد لله عز وجل لزوم المسجد - 00:01:00

للله عز وجل والاعتكاف سنة نبوية بانها سنة الانبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام والسنة الاكميل في الاعتكاف ان يكون العشرة كاملة. بمعنى ان يكون في العشر الاخيرة من رمضان وفي هذا المسائل المسألة الاولى ما معنى الاعتكاف؟ نقول اما في اللغة فمعناها اللزوم والمداومة. ومنه قول ابراهيم عليه - 00:01:30

سلام لقومه ما هذا ما هذه الاصنام التي انت لها عاكفون؟ فهم عاكفون اي مقيمون عليها. واما في طلاقه الشر فقد ذكرناه انه التعبد لله عز وجل بل لزوم المسجد. المسجد الثاني ما حكم الاعتكاف - 00:02:00 الجواب الاعتكاف سنة. سنة نبوية بل انه سنة للرجال والنساء. وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف ارتكب ازواجه رضي الله رضي الله عنهم معه وبعد. لكن يشترط اعتكاف المرأة الا يخشى الفتنة منها او - 00:02:20 المسجد الثانية ما السنة في الاعتكاف؟ يعني في الوقت الجواب ان يكون في العشر الاواخر من رمضان بمعنى ان يعتكف العشر الاواخر كلها. لا يعني يخل بشيء منها. بل ان شيخنا رحمة الله قال انه - 00:02:40

او يشرع للي يعتكف العشر كاملة لكنه رحمة الله يقول ما اعتكف دون ذلك لا ينكر عليه لكن نقول ليس هذا من السنة. نقول السنة ان تعتكف العشر الاواخر كلها. من اوله لآخرها. المسألة الرابعة - 00:03:00

متى يبدأ الاعتكاف؟ ومتى ينتهي؟ الجواب الاعتكاف للعشر الاواخر من رمضان يبدأ بغروب شمس يوم العشرين يبدأ بغروب شمس يوم العشرين وعليه فيكون الانسان في المسجد قبل غروب الشمس يوم العشرين من رمضان بحيث اذا غربت - 00:03:19 شمس اذا هو في المسجد. واما الخروج فانه بغروب شمس يوم الثلاثاء. بغروب الشمس يوم الثلاثاء او باعلان رؤية الهلال ليلة الثلاثاء. ليلة الثلاثاء من رمضان. المسألة الخامسة ما الحكمة من الاعتكاف؟ ما الحكمة من اعتكاف؟ الجواب انه التفرغ للتعبد لله عز وجل بالعبادات الخاصة - 00:03:39

من الذكر والدعاء والاستغفار وقراءة القرآن والصلوة الخاصة بمعنى الخلاص الصاد خاصة يعني لوحدك لوحدك. واما الصوم والصلوة في الفرضية فانها للمعتكف غير المعتكف. لكن المراد بالاعتكاف هو الخلوة بالله عز وجل والتضرع له وذكره ودعائه والتأمل في - 00:04:09

عز وجل الكونية والشرعية نسأل الله ان يعيننا واياكم على ذلك. المسألة السادسة ما حكم الخروج من المسجد المعتكف. فحكم

الخروج من المسجد المعتكف؟ الجواب ان الخروج من المسجد اعطيك له ثلاث احوال او ثلاثة احوال. الحالة الاولى الحالة الاولى
الخروج لما لابد له لما لابد منه شر - 00:04:39

او حسأ فهذا جائز بلا قيد ولا شرط. بلا قيد ولا شرط لكنه يقيد بان يخرج بقدر لحاجة او الضرورة ثم يرجع. طيب اذا هذه الحالة
ال الاولى ما هو؟ هو ان يخرج لما لابد له من لما لابد منه حسأ او - 00:05:09

شرعيا طيب اما حسأ كخروجي لقضاء الحاجة او الخروج للأكل اذا كان ما احد ليس هناك احد يأتي له الاكل في المسجد او ليس في
المسجد مكان مهياً ومثله لو خرج من اجل ان يأتي بشوب او - 00:05:29

غطاء للنوم وليس هناك احد يأتي له بذلك. واما اه شرعا فكان يخرج لاداء صلاة الجمعة صلاة الجمعة. واما الخروج الى
صلاة الجمعة فنقول لا. لأن لأن لا يجوز لا يجوز الاعتكاف الا في مسجد تقام فيه - 00:05:49

جماعة الا للمرأة. تجوز ولو كان المسجد لا يقام فيه الجمعة. في قيل كيف؟ مسجد ما فيه صلاة جماعة نقول نعم. اما ما في الا واحد
في هذه الحارة فلا يصلی جماعة يذهب الى غيره او يكون المسجد مهجوراً بمعنى ان المسجد ببني - 00:06:09

المسجد الاخر قريباً منه فذهب الناس اليه. فعلى كل حال لابد ان يكون المسجد تقام فيه الجمعة للرجال. الحالة الثانية الخروج لما
ينافي الاعتكاف. لما الخروج لما ينافي مقتضى الاعتكاف. كان يخرج للبيع - 00:06:29

والشراء للتجارة والشراء للتجارة. اما البيع او الشراء للضرورة كالأكل او الشرب فهذا يجوز. اما للتجارة فلا الثاني نخرج لمباشرة
زوجته من تقبيل او دون ذلك او جماع فهذا مبطل الاعتكاف. الحالة الثانية - 00:06:49

من خروج هو ان يخرج لما ينافي الاعتكاف فهذا مبطل له. ولا يجوز حتى بالشرط. لو اشترط قال اشترط اني اذهب للدكان. لا يشترط
في الدكان نقول لا ولكن في هذه الحال لو قال انا انا رزقي من هذا الدكان او قال العامل انا كفيلي يلزمني بان - 00:07:13

في الدكان ولا استطيع ان اخرج يعني من الدكان فنقول لك ان تأتي بالليل وتجلس لكن لا يعتبر اعتكافاً شرعاً لكنه لزوم المسجد
وقربة واجر وخير وينبغي للانسان الذي ما يستطيع الاعتكاف الشرعي ان يكثر الجلوس من في المسجد. واما قول بعض العلماء -
00:07:33

انه اذا دخل المسجد ولو للصلة نوى الاعتكاف هذا غلط. هذا غلط ولا لأن ظاهر السنة ان الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك. ولم
يرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يناموا الاعتكاف. فعلى هذا يكون هذا القول - 00:07:53

بل ضعيف جداً. يقول ان الانسان اذا دخل المسجد ولو يأخذ حاجة لانه اعتكافه نقول لا هذا غير مشروع لأن الصحابة رضي كانوا
يأتون المسجد ويدخلون فيه للصلوات بنوا لغيرها مدة طويلة ولم يرشدهم النبي - 00:08:11

لذلك ولم يفعلوا فيقرهم. الحالة الثالثة من الخروج هو ما يجوز بالشرط. ويجوز بالشرط وقد ربطه علماء الحنابلة بان يخرج بان
يشترط شيئاً يحتاجه له منه بد. او عبادة ليست واجبة مرة ثانية ما الذي ما الخروج الجائز بالشرط؟ اقول ان ان علماء الحنابلة -
00:08:31

الله عنهم ورحمهم ظبطوا ذلك بظابطين. الاول ان يخرج لشيء يحتاجه له منه بد. او يخرج بعبادة غير واجبة. المثال الاول ان يشترط
الأكل والشرب والمبيت في البيت. مع ان يمكن ينام في المسجد - 00:09:01

لان قال والله اني ارتاح في البيت واحسن لي ونقول هذا له منه بد يعني يمكن الامام في المسجد لكن اذا اشترطه جاز ثم في هذه
الحال اذا خرج للمبيت لا يخرج الا عند وقت النوم. وكذلك عند وقت الأكل والشرب. لو قال افتر في بيتي - 00:09:21

فليخرج قبل الغروب بنصف ساعة او ساعة؟ لا يخرج بقدر ما يصل الى بيته على وقت الافطار. ثم اذا افتر يرجع مباشرة وهكذا في
السحور او في العشاء ننعشى. طيب اذا هذا الاول ما هو؟ هو ان يخرج لما يحتاجه ولكن له منه بد - 00:09:41

اهم الثاني ان يشترط عبادة غير واجبة. كأن يكون هناك جنازة سوف يصلى عليها. يعرف ان الرجل مات مثلاً في اه يوم عشرين قالوا
نصلى عليه بالليل او ليلة واحدة وعشرين او ليلة اثنين وعشرين لأن هناك اه يعني مثلاً اجراءات لابد - 00:10:01

منها فيشترط ذلك او ان يشترط ان يعود مريضاً معيناً يشترط ان يعود مريضاً معيناً كان يقول مثلاً اشترط ان ازرع فلاناً ثم في هذه

الحال لابد في الشرط من النطق لابد في الشرط الشرط من النطق فيقول - 00:10:21

ان يخرج لما ينافي مقتضى الاعتكاف فهذا لا يجوز له بالشرط ولو خرج - 00:11:01
وكما قال صلى الله عليه وسلم طيب آآ اذا هذه الاحوال الحالة الاولى ان يخرج لما لابد منه حسه شرعا فهذا جاز بدون شرط. الثاني
بيتي فلابد من النطق لقول النبي صلى الله عليه وسلم لضباعة بنت الزبير رضي الله عنها حجي واشتهرتني وقولي - 00:10:41
اـ قبل غروب شمس يوم العشرين اشترط يا ربـ ان ازور فلانـاـ اشترط ان اذهب وابيت في بيتي او اكل السحور او الفطور في

بطل اعتكافه. الثالث ان يخرج ما جاز بالشرط فإذا اشترطه جاز وان لم اشترطه لم يجز. طيب مسألة هل يجوز للامام امام التراویح ان يشترط ان يخرج التراویح. كان يكون الانسان يصلی بجماعۃ التراویح. ولكنه يريد ان يعتکف مثلا - [00:11:21](#) اخر اما لوجود اخوة يعينون على الاعتكاف او لانهم المسجد اللي فيه ليس فيه خدمات او ما اشبه ذلك؟ الجواب نعم ان هذه واشترطها ولابد من التنبیه ان ما كان مشترطا لا يکثر من الخروج اليه. كان يشترط ان يخرج - [00:11:41](#)

للهصلوات الخمس والتراويح فيخرج خمس مرات نقول لا هذا الان نافي معنى الاعتكاف لانك ما اعتكفت الان بل صرت تخرج يعني بين الفينة الاخرى متربدا. طيب قال سبحانه اه ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. طيب بقي مسألة وان بعض الفقهاء ذكر ان انه يسن ذهاب - 00:12:01

لصلاة العيد صلاة العيد باحسن الشياب الا المعتكف قالوا فانه يخرج في ثياب اعتكافه حتى وان كان متسخة لانها من اثار العبادة ولكن الصواب ان هذا قول ضعيف. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف ولم يؤثر عنه ولم ينقل عنه انه كان يخرج - 00:12:27
من المعتكف الى المسجد. بل انه بعد غروب شمس يوم الثلاثاء خلاص ينتهي الاعتكاف ويدهب الى به اهله وعليه في العيد يلبس 00:12:47 الشاب الحمولة كما هو السنة. قال، عز وجا، تلك حدود الله فلا تقربيها. اه، تلك -

00:13:50 - تنتهي هذه السلسلة من الكلام على آيات الصيام والله تعالى عنه الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد